

كراسة الشروط والمواصفات الفنية بالمناقصة المحلية لعملية توريد وتركيب أعمدة بالمشمولات
لمركز ومدينة سمنود

بنطاق مركز ومدينة سمنود بمحافظة الغربية - وفقا لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات
العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة

٢٠١٩

جلسة الموافق ١٥/٩/٢٠٢٤ م

الختم	رقم إيصال شراء الكراسة / تاريخ السداد /
-------	--

تعقد جميع الجلسات بمقر مركز ومدينة سمنود


(سعر الكراسة ٢٩٩ جنيه)
+ ١٤% ضريبة القيمة المضافة
+ ٥ جنيه لصندوق قادرين
+ ٥ جنيه طابع شهيد

رئيس مركز ومدينة سمنود


السيد حسن عبدالعال



مدير التعاقدات


أ/جمال سال أبو الوفا



مقدمة

تهدف هذه الكراسة إلى دعوة الشركات المتخصصة في مجال المقاولات والتوريدات للعمل مع رئاسة مركز ومدينة سمود بأفضل قيمة مالية لرئاسة مركز ومدينة سمود

كما يقوم ديوان عام مركز ومدينة سمود -محافظة الغربية باتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان تحقيق معايير ومبادئ تكافؤ الفرص وتعزيز الشفافية والنزاهة والعدالة والمساواة في المنافسة بين المتقدمين في المعاملة وعدم التحيز لأى منهم أو التمييز بينهم وأيضاً تعزيز كفاءة الإنفاق الحكومي من خلال تحديد الاحتياجات الفعلية للجهات المستفيدة .

وسيتتم توقيع اتفاقية مع الشركات الفائزة تمهيداً لإصدار أوامر الشغل بمعرفة الجهات المستفيدة بناءً على الأسعار التي سيتم التوصل إليها .

محتويات كراسة الشروط والمواصفات

- البات التنفيذ
- البرنامج الزمني
- بيانات مقدم العطاء
- مقترح الشكاوي
- الشروط العامة
- الشروط الفنية
- جداول الأسعار
- عقد المقاوله النموذجي

رئيس مركز ومدينة سمود

السيد حسن عبدالعال

مدير التعاقدات

أ/جمال سال أبو الوفا



بيانات مقدم العطاء

اسم الشركة أو المقاول :

عنوان الشركة :

تليفون رقم :

فاكس رقم :

سجل تجارى رقم :

بطاقة ضريبية رقم :

رقم الملف الضريبي :

البريد الإلكتروني:

اسم من له حق التوقيع على العقد في حالة الترسية :

رئيس مركز ومدينة سمبود



السيد حسن عبدالعال

مدير التعاقدات

أ/جمال سال أبو الوفا




أولاً : آليات التنفيذ:

ديوان عام مركز ومدينة سمنود إدارة المشتريات	
الاعلان	ابرام العقود ومتابعة تنفيذ العقود والضمان
اتخاذ اجراءات الطرح	واصدار اوامر الشغل
تحصيل التامين المؤقت	تحصيل التامين النهائي
اجراءات البت والترسية	الفحص والاستلام
اخطار الشركات التي تم الترسية عليها	سداد الثمن
اعلان الجهات المستفيدة	اتخاذ كافة الاجراءات القانونية حيال الشركات المخلة بالتعاقد
يتم الترسية على اساس اجمالى اسعار البنود	اتخاذ الاجراءات طبقا للاعتمادات المالية المتوفرة

ثانياً : البرنامج الزمني المقترح للعملية:

م	الإجراء	التاريخ	المكان
١	يتم النشر في الجريدة يوم	الموافق ٢٠٢٥ / ٩ / ٢٣	صحيفة الجمهورية
٢	تاريخ فتح المظاريف الفنية يوم	الموافق ٢٠٢٥ / ٥ / ٥	ديوان عام مجلس المدينة - إدارة المشتريات
٣	تاريخ الانتهاء من البت الفني يوم	الموافق ٢٠٢٥ / ٩ / ٢١	ديوان عام مجلس المدينة - إدارة المشتريات
٤	تاريخ فتح المظاريف المالية يوم	الموافق ٢٠٢٥ / ١٠ / ١	ديوان عام مجلس المدينة - إدارة المشتريات
٥	تاريخ الانتهاء من البت المالى يوم	الموافق ٢٠٢٥ / ١٠ / ٥	ديوان عام مجلس المدينة - إدارة المشتريات
٦	التعاقد واخطار التنفيذ يوم	الموافق ٢٠٢٥ / ١٠ / ١٩	ديوان عام مجلس المدينة - إدارة المشتريات

رئيس مركز ومدينة سمنود



عبدالعال

مدير التعاقدات

أ/جمال سال أبو الوفا

أ/جمال سال أبو الوفا



ثالثاً: الشكاوى

في حالة وجود شكوى لدى المقاول يتم تقديم شكواه إلى مكتب التعاقدات الحكومية للنظر والبت فيها مع مراعاة تقديم صورة منها إلى السلطة المختصة بالمحافظة على أن يكون ذلك طبقاً للمواعيد التالية:

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بالبت الفني .	خلال سبعة أيام من اليوم التالي لإخطار مقدم العطاء بنتائج قرارات اللجان بالقبول الفني أو الاستبعاد أو الإلغاء .
شكاوى متعلقة بالبت المالي .	خلال سبعة أيام من اليوم التالي لإخطار مقدم العطاء بنتائج قرارات اللجان بالقبول المالي أو الاستبعاد .
شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .	يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكي .

رئيس مركز ومدينة سمود

أ/عبدالله بن حسين عبدالعال



مدير التعاقدات

أ/جمال سال أبو الوفا

محافظة الغربية
رناسه مركز ومدينه سمبود
اداره التعاقدات

اسم العمليه

لزوم توريد وتركيب أعمده إناره عامه للوحده المحليه لمدينه سمبود وفقا لاسعار السوق
الحاليه قابله للزياده والنقصان للخطه الاستثماريه ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

م	المواصفات	الوحده	الكميه
١	توريد وتركيب أعمده إناره طول ٩م بارتفاع ٨م على سطح الارض ويتم زراعته بطول ١م فى الارض بخرسانه عاديه مطابقه للمواصفات مع وجود رقبه ٥٠ سم فوق سطح الارض . العامود مسلوب ٨-٦-٤ سمك ٤م ومتفرع ذراع واحد سمك ٢ بوصة مع تقديم رسم كروكى معتمد مع شد السلك وتركيب الكشاف	العدد	١٥
٢	كشافات ليد ١٠٠ وات نوع جيد مع التركيب بسلك ٢*٢ ترمو معتمد	العدد	١٥
٣	حامل رقبه الوزه ٤ بوصة بالمسامير والتركيب	العدد	٣٠
٤	عازل صينى ١٠ اسم مع التركيب		٣٠
٥	سلك المونيوم معتمد ٣٥م مع التركيب	بالمتر	٩٠٠
الاجمالى			

رئيس اللجنه :-

اللجنه :-

١-

٢-

مدير التعاقدات



أ/ جمال سالم

رئيس اللجنة ومدينه سمبود

محاسب / السيد خليل عبد العال





رابعاً : الشروط العامة لعملية توريد وتركيب أجهزة بالمشتريات بنطاق مركز ومدينة سمونود بالمناقصة العامة

جلسة يوم السبت الموافق ٢٠٢٥/٩/١٥

١- القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة :-

تخضع هذه المناقصة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات الحكومية الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية ، كما يسري بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع المناقصة .

٢- طابع الشهيد :-

على مقدم العطاء احضار طابع الشهيد من الهيئة القومية للبريد ووضعه على كراسة الشروط والمواصفات عند تقديمها

٣- تقديم العطاءات :-

تقدم العطاءات في مطروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي ويكون فتح مظاريف العطاءات في الوقت والمكان المحددين بكراسة الشروط والمواصفات في جلسة علنية عامة بحضور من يرغب من مقدمي العطاءات ويجوز لمقدمي العطاءات تفويض من يرونه لحضور جلسة فتح المظاريف شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك ويجب تقديمها على نموذج العطاء المدرج بكراسة الشروط والمواصفات ويختم بخاتم مقدم العطاء على كل ورقة من أوراق العطاء ويجب أن يثبت على كل من مطروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ، ويوضع المطروفان داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضع عليه اسم الجهة الادارية وعنوان ادارة التعاقدات وما يفيد أن ما بداخله المطروف الفني والمطروف المالي ويذكر اسم العملية ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية كما يذكر اسم صاحب العطاء . وتسلم العطاءات إدارة المشتريات بالديوان رئاسة مركز ومدينة المحلة الكبرى قبل التاريخ أو الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية اما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد .

وأى عطاء يرد بعد موعد فتح المظاريف الفنية المحدد بكراسة الشروط والمواصفات يجب تقديمه فور وروده الى رئيس لجنة فتح المظاريف للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده دون فتحه ثم يدرج في كشف العطاءات المتأخرة ويتم ترقيمه على هيئة كسر اعتيادي بسطه رقم العطاء ومقامه عدد العطاءات المتأخرة .

وتستبعد لجنة البت العطاءات المتأخرة ويتم ردها الى أصحابها بمعرفة ادارة التعاقدات خلال مدة لا تتجاوز يومين من قرار اللجنة وعلى صاحب العطاء عدم شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو اجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه ، واذا رغب في ابداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل ويسلمها لإدارة التعاقدات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية ، ويجب ألا يتضمن العطاء عبارات غامضة في المعنى يصعب تفسيرها ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الجهة الادارية وحتى نهاية المدة المحددة لسريان العطاءات .

ويقتصر فتح مظاريف العروض المالية على العروض المقبولة فنيا . كما يجب ألا يحتوي المطروف الفني على أية أسعار مالية وأن يحتوي على ما يفيد سداد التأمين المؤقت المطلوب على النحو المقرر بالمادة (٣١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة بالإضافة الى احتوائه البيانات والمستندات المنصوص عليها بكراسة الشروط والمواصفات ، وعلى الاخص وبحسب طبيعة العملية المطروحة ما نصت عليه المادة ٤٩ من اللائحة التنفيذية لقانون التعاقدات التي ابرمها الجهات العامة

رئيس مركز ومدينة سمونود
السيد حسان عبدالعال

مدير التعاقدات
أ جمال سال أبو الوفا

٤- التأمين المؤقت :-

يلتزم صاحب كل عطاء بسداد تأمين مؤقت قدره (٣٠٠٠ جنيه مصرياً) فقط وقدره (سبعمائة ألف جنيه مصرياً) لا غير يسدد بأحد الصور المنصوص عليها بالمادة (٣١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ، ويجب أن يكون التأمين صالح لمدة ثلاثين يوماً بعد انتهاء مدة سريان العطاء أو تاريخ انتهاء مدة مد سريان العطاء ، وقابل للتجديد دون الرجوع الى مقدم العطاء ، واذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت من حق الجهة الادارية دون الحاجة الى انذار أو الالتجاء الى القضاء أو اتخاذ أي اجراءات أو اقامة أي دليل على حصول الضرر ، أو استدانته من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو أي جهة ادارية أخرى لصاحب العطاء المذكور ، ويرد التأمين المؤقت الى أصحاب العطاءات غير المقبولة فنياً دون توقف على طلب منهم ، وذلك فور انتهاء جميع اجراءات مرحلة

البيت الفني

٥- المظروف الفني :

يجب أن يحتوي المظروف الفني على الآتي :-

- ١- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات .
- ٢- ما يفيد سداد التأمين المؤقت المطلوب .
- ٣- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء ، والمستفيد الحقيقي منه ، والمستندات المقيدة لذلك .
- ٤- بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد كالقيد في السجل التجاري وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجبا قانونا .
- ٥- المستندات الدالة على سابقة الاعمال لذات موضوع التعاقد .
- ٦- البطاقة الضريبية سارية ، وآخر اقرار ضريبي .
- ٧- بيانات عن اسماء ووظائف وخبرات الكوادر التي يسند اليها التنفيذ والاشراف على تنفيذ العملية .
- ٨- بطاقة الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء
- ٩- بيان بمعدات
- ١٠- ما يفيد التسجيل لدى مصلحة الضرائب بشأن ضريبة القيمة المضافة .
- ١١- ما يفيد التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية .
- ١٢- ما يفيد تسجيل مقدم العطاء ببياناته على بوابة التعاقدات العامة .
- ١٣- خطاب يتضمن رقم الحساب البنكي الخاص بمقدم العطاء .
- ١٤- اقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها .
- ١٥- على من يرسو عليه العملية تقديم اقرار زمه مالياً وذلك طبقاً لتعليمات جهاز الكسب غير المشروع .
- ١٦- اقرار بأن العنوان المبين بالأوراق المقدمة من صاحب العطاء يعد المحل المختار له ، وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل أو تعلن له عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

رئيس مركز ومدينة سمونود



السيد حسن عبدالغال

مدير التعاقدات

أ/جمال سال أبو الوفا

٦- مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاءات (٩٠ يوم) تسعون يوماً من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه وحتى نهاية مدة سريان العطاء ولا يحق لمقدم العطاء تغبر أو تعديل أية شروط فنية أو وإذا تعذر البت والترسية قبل انتهاء تلك المدة ، فإنه يحق لمحافظة الغربية وبعد موافقة السلطة المختصة على اقتراحها بشأن المدة المطلوب مدها من انتهاء اجراءات الترسية ، اخطار مقدمي العطاءات كتابة لمدة سريان عطاءاتهم لهذه المدة ، ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت على أن يتم ذلك كله قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاء بخمسة عشر يوماً ، ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطائه كتابة ، ويرد ألية تأمينه فور انتهاء مدة سريان العطاء

٧- في حاله انسحاب مقدم العطاء

إذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقاً للجهة الادارية طبقاً للمادة (٢٢) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات الحكومية الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

٨- الدفعات المقدمة

نظراً لطبيعة التعاقد فلن يتم صرف دفعات مقدمه وسيتم استبعاد العطاءات التي تشترط ذلك

٩- اسلوب التقييم:

يتم التقييم الفني للعطاءات بأسلوب المقبول أو المرفوض .
أما التقييم المالي للعطاءات المقبولة فنيا يتم على النحو المقرر بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ، للوصول الى العرض المالي الاقل سعرا بين هذه العطاءات مع مراعاة أنه في حالة تساوي الاسعار بين عطاءين أو أكثر من المقبولين مالياً يحق للجهة الادارية ترجيح احدهما وفقاً لمبررات ترتديها بمحضر لجنة البت بناء على ما اشتمل عليه كل عطاء ويجوز لها تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدميها اذا كان ذلك في مصلحة العمل .

١٠- تعديل حجم التعاقد اذا طرأ أي من المستجدات بعد إبرام العقد بما يوجب تعديل حجم التعاقد تكون الجهة الادارية الحق في ان تعدل عقودها بالزيادة او بالنقص بما لا يجاوز ٢٥٪ من كمية كل بند ... إلخ طبقاً لنص المادة (٤٦) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات الحكومية الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

رئيس مركز ومدينة سمونود



مدير التعاقدات

أ/جمال سال أبو الوفا

١٣- حالات فسخ التعاقد

- للجهة الادارية الحق في فسخ العقد او تنفيذه على حساب المتعاقد في الاحوال وطبقا للشروط والاحكام الواردة بالمادتين (٥١، ٥٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ، والمادتين (١٠١، ١٠٠) ولائحته التنفيذية ، سالفى الذكر ، مع اعتبار التأمين النهائي المسدد حقا لها ، دون اخلال بحقها في الرجوع عليه بأي خسارة قد لاحقتها

١٤- على مقدم العطاء مراعاة ما يلي في اعداده لقائمة الاسعار :

- تكتب الاسعار بالحبر الجاف او السائل أو الطباعة رقما وحرفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل بند بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عددا او وزنا او مقاسا او غير ذلك دون تعديل او تغيير في الوحدة وفي حالة وجود اختلاف بين السعر بالأرقام والتفقيط يتم الاخذ بسعر التفقيط .
- العطاء وحده واحدة ولا يجوز التجزئة .

- لا يجوز الكشط في جدول الفئات وكل تصحيح في الاسعار او غيرها يجب اعادة كتابته رقما وحرفا وتوقيعه
- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنوده او من المواصفات الفنية او اجراء تعديل فيه مهما كان نوعه واذا رغب في ابداء ملاحظات بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل يتضمنه الظروف الفني ولا يلتفت الى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه اذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية

١٥- تجاهل سعر أي بند من البنود

اذا تجاهل مقدم العطاء في العملية المذكورة عن تحديد سعر أي بند من البنود المطلوب عملها بقائمة الاسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعا عن الدخول في المناقصة بالنسبة الى هذا البند .

١٦- موعد تسليم العطاءات :

يجب ان تصل العطاءات الى ادارته المشتريات في موعد غايته يوم الموافق / ٢٠٢٤ في تمام الساعة الثانية عشر ظهرا (موعد فتح المظاريف الفنية) ولن يلتفت الى العطاءات التي ترد بعد هذا الموعد .

١٧- تتم الترسية بالمناقصة على اساس :

أفضل الشروط واقل الأسعار وعلى أساس أجمالي البنود الواردة بكراسة الشروط وعلى الشركات التي يتم الترسية عليها الالتزام بالأعمال طبقا للعقود المبرمة وأمر الشغل الصادرة من الجهات المستفيدة خلال فترة التعاقد والتي تنتهى في نهاية العقد .

رئيس مركز ومدينة سمود

أ/ السيد حسن عبدالعال

مدير التعاقدات

أ/ جمال سال أبو الوفا

يتم التعاقد علي البنود التي تم الترسية عليها وإصدار امر الشغل والصرف بمعرفة الجهات المستفيدة .
١٩- الإخلال بشرط العقد :

إذا اخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للجهة المستفيدة الحق في فسخ العقد او تنفيذه على حسابه
٢٠- قانون تنظيم التعاقدات :

يعتبر قانون تنظيم التعاقدات التي تيرمها الجهات الحكومية الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وما جاء بكراسة الشروط والمواصفات متممان ومكملات للعقد المبرم.

٢١- مدة تنفيذ العملية :

شهرين من تاريخ استلام أمر الشغل والموقع .

٢٢- الدفع :

يتم الدفع بعد عمل مستخلص بالأعمال التي تمت ويتم صرف المستخلص بنظام الدفع الإلكتروني

٢٣- أمر الشغل :

يتلقى المقاول امر الشغل من ادارة العقود والمشتريات وعليه الالتزام بتنفيذ العقد وفقا لما يشتمل عليه وطبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات وامر الشغل .

٢٤- سحب العطاء :

إذا قام مقدم العطاء بسحب عطاءه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للجهة الادارية دون حاجة الى انذار أو الالتجاء الى القضاء أو اتخاذ أي اجراءات أو اقامة الدليل على حصول ضرر أو استجدائه من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديه ، أو لدى أي جهة ادارية أخرى له طبقا للمادة رقم (٢٢) من قانون (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

٢٥- حظر تعديل العطاء :

لا يجوز لصاحب العطاء شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو اجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد ~~تعيينه~~ ، وإذا رغب صاحب العطاء ابداء أي ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقيل ويسلمها لإدارة التعاقدات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية ، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة ادارة التعاقدات حتى نهاية المدة المحددة لسريان العطاءات .

٢٦- حظر التقدم بأكثر من عطاء :

يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن للمتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير لاتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء .

مدير التعاقدات

أ/جمال سال أبو الوفا



٢٧- الغاء المناقصة :

تلغى المناقصة قبل البت بقرار مسبب من السلطة المختصة اذا استغنى عنها نهائيا ، أو اقتضت المصلحة العامة ذلك ، أو في حالة المنصوص عليها في الفقرة الاولى من المادة (١٢) من القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ ويكون الالغاء بقرار مسبب من السلطة المختصة سواء من تلقاء ذاتها أو بناء على توصية من لجنة البت اذا تبين وجود تواطئ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار ، أو اذا تبين وجود نقص أو خطأ في كراسة الشروط والمواصفات .

ويجوز الالغاء في أي من الحالات الآتية :

١. اذا لم يقدم سوى عطاء وحيد أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة الا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح ولا توجد فائدة ترجى من إعادة الطرح وبشرط أن يكون العطاء مطابقا للشروط ومناسبا للقيمة التقديرية
 ٢. اذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات.
 ٣. اذا كانت قيمة العطاء الاقل تجاوزا القيمة التقديرية ، ما لم تبين دراسة لجنة البت عدم جدوى إعادة الطرح والاثار المترتبة عليه . ويكون الالغاء في الحالات المنصوص عليها في الفقرة الثالثة من هذه المادة رقم ٣٧ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بقرار من السلطة المختصة بناء على توصية لجنة البت ، ويجب أن يشتمل القرار على الاسباب التي بني عليها ويخطر مقدمي العطاءات بذلك بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو بالفاكس ، بحسب الاحوال .
- وفي جميع حالات الالغاء لا يجب رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت الى أصحاب العطاءات الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار .
- وفي حال مخالفة هذا الحظر سيتم استبعاد العطاءات المخالفة ، وأيلولة التأمين المؤقت الى الجهة الادارية أو فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب ، وأيلولة التأمين النهائي ، وتحميل المتعاقد بأي خسارة تلحق بها اذا تبين لها مخالفة الحظر بعد التعاقد .

رئيس مركز ومدينة سمونود



عبدالعال لواء

مدير التعاقدات

أ/جمال سال أبو الوفا

يقر صاحب العطاء بان العنوان المبين بالأوراق الرسمية المقدمة منه هو العنوان الذي سيتم مراسلته عليه ، وان جميع المكاتبات والمراسلات والاعلانات والاحظارات التي توجه او ترسل او تعلن او تخطر عليه تكون صحيحة ونافذة ومنتجة لكافة اثارها القانونية ، وفي حالة تغيير هذا العنوان يلتزم بإخطار وحدة الطرح بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، والا اعتبرت كافة المكاتبات والمراسلات والاعلانات علي عنوانه المذكور صحيحة ونافذة ومنتجة لكافة اثارها القانونية . ويلتزم بان تكون جميع مكاتباته ومراسلاته واعلاناته واطاراته مكتوبة باللغة العربية ، وان يسلمها الي ادارة التعاقدات بالجهة الادارية اما باليد ، او عن طريق البريد السريع من هيئة القومية للبريد ، او بالفاكس

٢٩- يقبل الطرفان عرض مشروع العقد بعد الترسية وقبل التوقيع عليه من الطرفان علي ادارة الفتوي المختصة بمجلس الدولة للمراجعة وقبول ما تنتهي اليه لجنة المراجعة من تعديلات .

٣٠- تختص محاكم مجلس الدولة في الفصل في نزاع ينشأ بسبب العقد او تفسيره .

٣١- يجوز لطرفي العقد في حالة حدوث خلاف اثناء تنفيذه ، وقبل اللجوء الي القضاء او التحكيم بحسب الاحوال ، الاتفاق علي تسويته عن طريق التوفيق او الوساطة ، وذلك اذا تضمنت شروط الطرح او العقد جواز ذلك ، وبموافقة السلطة المختصة مع التزام كل طرف بالاستمرار في تنفيذ التزاماته الناشئة عن هذا العقد .

كما يجوز للمتعاقد اللجوء الي القضاء للمطالبة بالتعويض عما يكون قد لحقه من اضرار نتيجة اخلال الجهة الادارية بتنفيذ التزاماتها الواردة بالعقد بخطأ منها ، ما لم يوافق الوزير المختص بالجهة الادارية علي اللجوء الي التحكيم وتتضمنه شروط العقد ، ويتفق عليه الطرفان وفقا للقواعد والاجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم في المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون ٢٧ لسنة ١٩٩٤

المظروف المالي يحتوى على :

١ - العرض المالي يكتب به قيمة كل بند والقيمة الاجمالية للعطاء بالأرقام والحروف واعتمادها وختمها بخاتم الشركة

٢ - ان تكون الاسعار شاملة كافة الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة ومصاريف النقل لاماكن الشغل الموضحة تفصيلا بكراسة الشروط والمواصفات . ولا يعتد باى شرط يقوم المقاول باضافته في العرض المالي .

رئيس مركز ومدينة سمونود

أ/السيد حسن عبدالعال

مدير التعاقدات

أ/جمال سال أبو الوفا

اقرار

والمتقدم فى عمله /

اقرار

بأن أقوم بالتأمين على العماله التى أقوم بتشغيلها وذلك عن العمله المذكوره وذلك فى
باليه رسمو العمله على :

وهذا اقرار منى بذلك

المقر بما فيه